

الإدراجُ في الحديثِ

أسبابه ، وعلاماته

الباحثة/ نوال حماد حمود البلوي

محاضرة في جامعة الباحة

كلية العلوم والآداب بالمخوأة

المقدمة:

إنَّ الحمدَ لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئات أعمالنا؛ من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هاديَ له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإنَّ الاشتغال بعلم الحديث من أفضل ما تُصرفُ فيه الأوقاتُ، وتُبذلُ فيه الجهودُ، وما ذلك إلا لأنَّ هذا العلمَ يتَّصلُ في خدمته بالسنة المشرفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي.

ولم تزل الجهودُ تُبذلُ من لدن عصر التدوين إلى زمننا هذا، ولم يزل الحديثُ وعلومه وفنونه تحفل بالمصنفات والكتب والبحوث والدراسات، وتجرى حولَه المسابقاتُ حفظاً ودراسةً، وتصنيفاً.

وإنِّي -في خضم هذا الجهد الكبير- لأجد في نفسي توجُّهاً حثيثاً لنيل شرف هذا الاشتغال، بعد أن أنهيتُ مرحلة الماجستير في هذا الفن الجليل.

واستمراراً في مواصلة الدراسة والبحث، اخترتُ موضوع «الإدراج في الحديث، أسبابه، وعلاماته» لأنطلقَ من خلاله في صحبة كتب الحديث ومتونهِ ومصنَّفاته؛ للوقوف بالقارئ الكريم على أسباب الإدراج في المتن والسند، والعلامات التي يعرف بها الإدراج، في عرض يقرّر الموضوع ويبينه.

وإنِّي لأرى أنَّ موضوع الإدراج في الحديث متنا وسندا، فيه متسع من الدراسة والعطاء والبحث على الرغم من جهود السابقين، سائلةً المولى ﷻ التسديد والتوفيق، وأن يكتبه في موازن الحسنات، إنَّه سميعٌ مجيبٌ.

أسباب اختيار الموضوع:

- اخترت موضوع «الإدراج في الحديث، أسبابه، وعلاماته» للأسباب التالية:
- أنّ موضوع الإدراج متصل بموضوع متن الحديث وسنده، ولا شك أنّ قيمته وأهميته من أهمية ما يتصل به.
- أنّه لم يُفرد موضوع «الإدراج في الحديث، أسبابه، وعلاماته» ببحث مستقلّ معاصر، شامل لأجزاء الإدراج، حسب علمي، إلا بحثاً، بعنوان «الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته»، للأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، والدكتور حميد يوسف قوفي؛ غير أنّه بحثٌ لطيفٌ مكوّنٌ من ثلاثين صفحة، ركّز على أسباب الإدراج، ووسائل معرفته، ولم يتعرّض لأقسام الإدراج، ولا للتفاصيل التي ذكرتها في بحثي.
- أنّ موضوع الإدراج بحاجة إلى تقديمه للقارئ بأسلوب معاصر يقارب بين المنهج العلمي لعلماء مصطلح الحديث الأقدمين، وبين أسلوب البحث الحديث.

أهميّة الموضوع:

- تبرز أهميّة موضوع «الإدراج في الحديث، أسبابه، وعلاماته» فيما يلي:
- أنّ «الإدراج» من علل الحديث التي يشكل شأنها على كثير من أصحاب الحديث، فضلاً عن غيرهم؛ ويكفي في بيان أهميّة معرفته قول الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) في كتابه "الفصل للوصل المدرج في النقل": «هذا كتابٌ ذكرت فيه أحاديث يشكل شأنها على جماعة من أصحاب الحديث والأثر، ويخفى مكانها على غير واحد من أهل المعرفة والبصر؛ فمنها ما يلتبس على العالم الجليل القدر فضلاً عن المتعلّم القليل الخبر...»^(١).
- أهمية العلم المتصل به، فهو متّصل بحبل وثيق بالحديث النبوي، وإنّه شرفٌ -أيّ شرف- أن يجد الإنسان فرصة يدخل من خلالها في غمار البحث في علوم الحديث ومصطلحه.
- البحث في موضوع «الإدراج» يكشف الفرق بين ألفاظ النبي ﷺ وألفاظ غيره، ويميّز بينهما، وهذا ينعكس بدوره على علوم الحديث للتفريق بين المرفوع من الأحاديث وبين غيرها.

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي، (١/ ١٠٠).

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدّمة، وفصلين، وخاتمة.
 أمّا المقدّمة فقد فذكرت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث.
 وأمّا الفصل الأول- (تعريف الحديث المدرج، وأهميته، وأنواعه)، ففيه
 خمسة مباحث:

المبحث الأول- تعريف الحديث المدرج لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني- أهمية معرفة الحديث المدرج.

المبحث الثالث- أول من صنّف في الحديث المدرج.

المبحث الرابع- أنواع الحديث المدرج.

المبحث الخامس- أمثلةً للحديث المدرج.

وأمّا الفصل الثاني (أسباب الإدراج، وعلاماته، وحكمه)، ففيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول- أسباب الإدراج في الحديث.

المبحث الثاني- علامات الإدراج.

المبحث الثالث- حكم الإدراج في الحديث.

وأمّا الخاتمة فذكرت فيها أهمّ النتائج التي خرجت بها من هذا البحث.

والفهارس قد اشتملت على:

فهرس الأحاديث النبويّة

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات.

والله ولي التوفيق.

وصلّى الله وسلّم على رسوله محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول- تعريف الحديث المدرج، وأهميته، وأنواعه

المبحث الأول- تعريف الحديث المدرج لغة واصطلاحاً:

المُدْرَج لغة:

المُدْرَج: بضم الميم وفتح الراء، اسم مفعول من «أدرج». والإدراج: لف الشيء في الشيء. ودرج الشيء في الشيء يدرجه درجاً، وأدرجه: طواه وأدخله. ويقال لما طويته: أدرجته؛ لأنه يطوى على وجهه. وأدرجت الكتاب: طويته^(١).

المُدْرَج اصطلاحاً:

لم أف - من كلام الأئمة- على تعريف يجمع الإدراج بنوعيه، وإنما اكتفى بعضهم ببيان أقسام الإدراج^(٢)، وعرف بعضهم مدرج المتن، وأهمل تعريف مدرج الإسناد^(٣)؛ ولعل ذلك لأهمية مدرج المتن، لكون المتن المقصود من الحديث؛ قال السيوطي (ت: ٩١١ هـ) في كتابه "المدرج إلى المدرج"، (ص: ١٧): «اقتصر فيه على مُدرج المتن دون مدرج الإسناد لأن العناية بتمييز كلام الرواة من كلام النبوة أهم»؛ إلا الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ)، فقد عرف النوعين (مدرج المتن، ومدرج الإسناد) كلًّا على حدة^(٤)، فلم يذكر تعريفاً يجمع النوعين.

وإليك أقولهم في ذلك:

قال الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ) وهو بصدد بيان أقسام الإدراج:-
«فمنها أحاديث وُصِلت متونها بقول رواتها وسبق الجميع سياقةً واحدةً، فصار الكل مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ ومنها ما كان متن الحديث عند روايه بإسناد غير لفظة منه -أو ألفاظ- فإنها عنده بإسناد آخر، فلم يبين ذلك بل أدرج الحديث، وجعل جميعه بإسناد واحد؛ ومنها ما ألحق بمتته لفظةً أو ألفاظً ليست منه وإنما هي من

(١) لسان العرب، مادة درج، (١/١٣٥٣)، وينظر: تاج العروس، مادة درج، (٢/٣٩).

(٢) كما فعل الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، وابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ)، والنووي (ت: ٦٧٦ هـ).

(٣) كابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، وابن كثير (ت: ٧٧٤ هـ)، والعراقي (ت: ٨٠٦ هـ)، والسخاوي

(ت: ٩٠٢ هـ)، والسيوطي (ت: ٩١١ هـ).

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «ثم المخالفة - وهو القسم السابع- إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق -

أي: سياق الإسناد- فالواقع فيه ذلك التغيير هو مدرج الإسناد، وهو أقسام.... وأما مدرج المتن، فهو

أن يقع في المتن كلام ليس منه.... نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر،

(ص: ٩٣-٩٤).

متن آخر؛ ومنها ما كان بعض الصحابة يروي منته عن صحابي آخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوصل بمتن يرويه الصحابي الأول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ومنها ما كان يرويهِ المحدث عن جماعة اشتركوا في روايته فانفقوا غير واحد منهم خالفهم في إسناده، فأدرج الإسناد وحمل على الاتفاق»^(١).

وقال ابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ) : «معرفة المدرج في الحديث، وهو أقسام، منها: ما أدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواه، بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويهِ من الحديث كلاماً من عند نفسه، فيرويهِ من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله ﷺ... ومن أقسام المدرج: أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرقت منه، فإنه عنده بإسناد ثانٍ، فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول، ويحذف الإسناد الثاني، ويروي جميعه بالإسناد الأول... ومنها: أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر، مخالف للأول في الإسناد... ومنها أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة، بينهم اختلاف في إسناده، فلا يذكر الاختلاف، بل يدرج روايتهم على الاتفاق»^(٢).

وقال الإمام النووي (ت: ٥٦٧٦ هـ) : «المدرج هو أقسام، أحدها - مدرج في حديث النبي ﷺ بأن يذكر الراوي عقيبه كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويهِ من بعده متصلاً فيتوهم أنه من الحديث. والثاني - أن يكون عنده متتان بإسنادين فيرويهِما بأحدهما. الثالث - أن يسمع حديثاً من جماعة مختلفين في إسناده أو منته، فيرويهِ عنهم باتفاق»^(٣).

وقال ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ) : «ألفاظ تقع مع بعض الرواة متصلة بلفظ الرسول ﷺ، ويكون ظاهرها أنها من لفظه، فيدلّ دليل على أنه من لفظ الراوي»^(٤).

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٠-١٠١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥-٩٨).

(٣) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للنووي، مع تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، (١/ ٣١٤، ٣١٩، ٣٢١).

(٤) الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد، النوع التاسع عشر، (ص: ٢٣).

وقال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ﷺ: «أن تُزاد لفظاً في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها مَنْ يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويها كذلك... وقد يقع الإدراج في الإسناد، ولذلك أمثلة كثيرة»^(١).

وقال برهان الدين الزركشي (٧٩٤هـ) ﷺ - بعد أن ذكر أنواع تدليس الرواة-: «وأما تدليس المتن فهو الذي يسميه المحدثون المدرج، وهو أن يُدرج في كلام النبي صلى الله عليه وسلم كلام غيره؛ فيظن السامع أن الجميع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم»^(٢).

وقال العراقي (ت: ٨٠٦هـ) ﷺ:

المدرج الملحق آخر الخبر من قول راوٍ ما، بلا فصلٍ ظهر

ثم قال شارحاً: «المدرج في الحديث أقسام: القسم الأول منه - ما أدرج في آخر الحديث من قول بعض رواه - إما الصحابي، أو مَنْ بعده - موصولاً بالحديث، من غير فصل بين الحديث وبين ذلك الكلام، بذكر قائله، فيلتبس على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع مرفوع... القسم الثاني - أن يكون الحديث عند راويه بإسناد إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر. فيجمع الراوي عنه طرفي الحديث بإسناد الطرف الأول، ولا يذكر إسناد طرفه الثاني... القسم الثالث - أن يدرج بعض حديث في حديث آخر مخالف له في السند... القسم الرابع - أن يروي بعض الرواة حديثاً عن جماعة، وبينهم في إسناده اختلافٌ فيجمع الكل على إسناد واحدٍ مما اختلفوا فيه، ويُدْرَج رواية من خالفهم معهم على الاتفاق»^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ﷺ: «ثم المخالفة - وهو القسم السابع - إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق - أي: سياق الإسناد - فالواقع فيه ذلك التغيير هو مُدرج الإسناد»^(٤)، وهو أقسام... وأما مدرج المتن، فهو أن يقع في المتن كلامٌ ليس منه؛ فتارة يكون في أوله، وتارة «يكون» في أثنائه، وتارة «يكون» في آخره وهو

(١) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لابن كثير، النوع العشرون، (ص: ٧٣).

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، النوع الثاني عشر - التدليس، (٢/ ١١٣).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، (١/ ٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣).

(٤) هذا تعريفٌ لمدرج الإسناد، وقوله: «وأما مدرج المتن، فهو: أن يقع في المتن كلامٌ ليس منه»، تعريفٌ

لمدرج المتن.

الأكثر؛ لأنه يقع بعطف جملة على جملة، أو بدمج موقوف من كلام الصحابة أو مَنْ بعدهم بمرفوع من كلام النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم، من غير فصل»^(١).
وقال أيضاً: «ثم قد يكون المدرج من قول الصحابي، أو التابعي، أو مَنْ بعده»^(٢).

وقال: «وأما ما وقع من كلام التابعين، فمن بعدهم [أي: في كلام النبي ﷺ]...
وأما ما أُدرج من كلام بعض التابعين أو مَنْ بعدهم في كلام الصحابة ﷺ...»^(٤).

وقال السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) ﷺ: «هو القول (الملحق آخر الخبر) المرفوع (من قول راو ما) من روايته، إمّا الصحابي أو التابعي أو مَنْ بعده (بلا فصل ظهر) بين هذا الملحق بعزوه لقائله، وبين كلام النبوة، بحيث يتوهم أن الجميع مرفوع... وقد يكون في المرفوع كما تقدم، أو في الموقوف على الصحابي بإلحاق التابعي فمن بعده، أو في المقطوع بإلحاق تابعي التابعي فمن بعده...»^(٥).

وقال السيوطي (ت: ٩١١هـ) ﷺ: «المدرج، هو أفسامٌ: أحدها- مدرجٌ في حديث النبي ﷺ، بأن يذكر الراوي عقيبَه كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه مَنْ بعده متصلاً بالحديث من غير فصلٍ (فيتوهم أنه من) تنتمه (الحديث) المرفوع... هذا القسم يُسمى مدرج المتن، ويقابله مدرج الإسناد...»^(٦).

وقال الأستاذ الدكتور محمد بن مطر الزهراني (ت: ١٤٢٧هـ) ﷺ: «الحديث المدرج: ما كان فيه زيادةٌ ليست منه في الإسناد أو المتن»^(٧).

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر، (ص: ٩٣-٩٤).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨١٢).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، النوع العشرون- المدرج، (٢/ ٨٢٠).

وهذا بيانٌ لأنواع مُدرج المتن.

(٤) المرجع نفسه، (٢/ ٨٢١).

(٥) فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١/ ٢٩٧-٢٩٩).

وهذا بيانٌ لأنواع مُدرج المتن (مرفوعٌ، وموقوفٌ، ومقطوعٌ).

(٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، النوع العشرون، (١/ ٣١٤-٣١٥، ٣١٧).

(٧) مقدّمة تحقيق كتاب "الفصل للوصل المدرج في النقل"، للخطيب البغدادي، (١/ ٢٢).

وقال الدكتور محمود بن أحمد الطحّان (حفظه الله تعالى): «ما غيّر سياقُ إسناده، أو أُدخِلَ في متنته ما ليس منه بلا فصل»^(١).
وقال صاحباً كتاب "الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته" (حفظهما الله تعالى): «ما أُدخِلَ في الحديث وليس منه، موهماً أنّه من الحديث»^(٢).

ولعلّ تعريف الدكتور محمود بن أحمد الطحّان (حفظه الله تعالى) أصحّ التعاريف؛ لاشتماله على قَيدَين مهمّين، هما:

١- قوله في تعريف مدرّج الإِسنادِ والمُتَن: «بلا فصل»: فخرج بهذا القيد ما كان فيه فصل، كقول الراوي في المُتَن: «يعني كذا وكذا»، وقوله: «قال فلانُ كذا وكذا»، وقول الصحابي: «وقلتُ أنا كذا وكذا»، ونحو ذلك ممّا يُفهم منه مقصود الراوي في فصل كلامه عن كلام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢- قوله في تعريف مدرّج الإِسناد: «ما غيّر سياقُ إسناده»: وهذا أدقّ وأدلّ على المقصود، من قول الأستاذ الدكتور محمّد بن مطر الزهراني ﷺ: «ما كان فيه زيادةٌ ليست منه»، ومن قول صاحبي كتاب "الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته": «ما أُدخِلَ في الحديث وليس منه»؛ لأنّ من أنواع مدرّج الإِسناد ما هو ناقصٌ من رجال الإِسناد، كما يأتي في مثال النوع الرابع من أمثلة مدرّج الإِسناد^(٣)؛ فإن بعض الرواة عن حميد أسقطوا قتادة من السند، ورووا كامل الحديث عن حميد، عن أنس ﷺ؛ والصواب أنّ لفظه «وأبوالها»^(٤) هي: عن حميد، عن قتادة، عن أنس ﷺ.

(١) تيسير مصطلح الحديث، لمحمود بن أحمد طحان، (ص: ١٣٠).

(٢) الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته، للأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، والدكتور حميد يوسف قوفي. وهو بحث لطيف في ثلاثين صفحة، ركّز على أسباب الإدراج، ووسائل معرفته، (ص: ٤).

(٣) في المبحث الخامس، في الصفحة (٢٥٥٧).

(٤) لفظ الحديث: «أَنَّ أَنَسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُودٍ لَنَا، فَشَرِبْتُمْ مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا؟ فَفَعَلُوا، فَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَأَقُوا دُودَهُ، فَبِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ فِي طَلَبِهِمْ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا». هذه رواية عبد الوهاب، عند ابن ماجه.

وفي رواية إسماعيل بن جعفر، عند النسائي: «فَلَمَّا صَحَّوْا، قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا».

نعم، يمكن حمل كلامهم على اللفظة التي زِيدت في المتن -بغض النظر عن الإسناد- فيكون المقصود من تعريفهم حينئذٍ موافقةً لتعريف الدكتور الطحان، ولكن تعريفه أدقُّ، وأوضح، وأشمل.

وهذا التعريف يشمل جميع أنواع الحديث المدرج:

- أ- سواءً أكان الإدراج في الإسناد أو المتن.
 ب- وسواءً أكان الحديث مرفوعاً -كما قيده بذلك أكثر الأئمة- أو موقوفاً -كما قال الحافظ ابن حجر والسخاوي^(١)- أو مقطوعاً، كما قال السخاوي.
 ج- وسواءً أكان الإدراج بالزيادة في السند -كما هو الغالب- أو بالنقص من السند، كما يأتي في مثال النوع الرابع لمدرج الإسناد^(٢).

بناءً على ما سبق، يمكن تعريف الحديث المدرج بما يلي:

«ما غيرُ سياقِ إسناده، أو أُدخِلَ في متنه ما ليس منه، بلا فصل^(٣)، سواءً أكان مرفوعاً، أو موقوفاً، أو مقطوعاً»^(٤). والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني - أهمية معرفة الحديث المدرج.

يُعدُّ الإدراج في الحديث باباً من أبواب العلل، ومعرفته من أفضل علوم الحديث الذي لا يدرکه إلا عالمٌ حاذقٌ مطلعٌ على الأسانيد والمتون، له معرفةٌ بالرجال والمتون؛

=سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، (٧/ ٩٦، ح ٤٠٢٩)، سنن ابن ماجه، أبواب الحدود، باب من حارب وسعى في الأرض فساداً، (٣/ ٦٠٨-٦٠٩، ح ٢٥٧٨)، وفي أبواب الطب، باب أبوال إبل، (٤/ ٥٣٩-٥٤٠، ح ٣٥٠٣).

وقد أخرجه النسائي، في السنن، كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك فيه، (٧/ ٩٦، ح ٤٠٣٠-٤٠٣١)، من طريق خالد؛

والإمام أحمد، في المسند، (١٩/ ٩٧، ح ١٢٠٤٢)، من طريق محمد بن أبي عدي؛ كلاهما، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، ولفظه: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذُوْدٍ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنَ الْبَانِيَا -قَالَ حَمِيدٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ:- وَأَبْوَالِهَا».

لَمَّا فَصَلَ خَالِدٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ فِي السَّنَدِ، تَبَيَّنَ الْإِدْرَاجُ الْحَاصِلُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ.

(١) انظر: كلام الحافظ ابن حجر رضي الله عنه في الصفحة السابقة، ومصادر أنواع الحديث المدرج بالنسبة إلى من أسند إليه، في المبحث الرابع، في الصفحة (٢٥٤٥)، وما بعدها.

(٢) في المبحث الخامس، في الصفحة (٢٥٥٧).

(٣) أي: غير فاصل بينهما بذكر قائله. مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥).

(٤) انظر: كلام الحافظ ابن حجر رضي الله عنه السابق في الصفحة (٢٥٤٠)، وتعريف الأستاذ الدكتور محمد مطر رضي الله عنه، والدكتور محمود بن أحمد الطحان (حفظه الله)، السابقين في الصفحة (٢٥٤٢)، والمصادر الموجودة في الصفحة (٢٥٤٥) وما بعدها: المبحث الرابع - أنواع الحديث المدرج، بالنظر إلى المتن، أ- بالنسبة إلى من أسند إليه.

إذ إنّه من علل الحديث التي يُشكل شأنها على كثير من أصحاب الحديث، فضلاً عن غيرهم.

ويكفي في بيان أهميّة معرفة الحديث المدرج قول الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ﷺ في مقدّمة كتابه "الفصل للوصل المدرج في النقل": «ذكرت فيه أحاديث يشكّل شأنها على جماعة من أصحاب الحديث والأثر، ويخفي مكانها على غير واحد من أهل المعرفة والبصر؛ فمنها ما يلتبس على العالم الجليل القدر فضلاً عن المتعلّم القليل الخبر...»^(١).

وقال السيوطي (ت: ٩١١هـ) ﷺ: «لأنّ العناية بتمييز كلام الرواة من كلام النبوة أهم»^(٢).

وبهذا تتبيّن أهميّة معرفة الحديث المدرج، ومكانته في علوم الحديث.

المبحث الثالث - أول من صنّف في الحديث المدرج:

أول من صنّف في الحديث المدرج هو الحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ﷺ، حيث ألف كتابه: «الفصل للوصل المدرج في النقل»^(٣).

ثم عمد الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ﷺ إلى كتاب الخطيب هذا - كما فعل مع غيره من كتب الخطيب - فرتبه على الأبواب ثم اختصر أسانيد، واستدرك عليه ما فاته من الأحاديث المدرجة، وذكر كثيراً من الحكايات المتعلقة بالإدراج، وكثيراً من الأمثلة؛ فبلغ قدر كتاب الخطيب مرتين أو أكثر، وسمّاه «تقريب المنهج بترتيب المدرج»^(٤)، وهو مفقود.

قال الحافظ ابن حجر ﷺ - وهو بصدد الكلام عن كون الإمام الزهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: افصل كلامك من كلام النبي ﷺ -: «وقد ذكرت كثيراً من هذه الحكايات، وكثيراً من أمثلة ذلك

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي، (١/ ١٠٠).

(٢) المدرج إلى المدرج، (ص: ١٧).

(٣) انظر: النكت، لابن حجر، النوع العشرون، (٢/ ٨١١)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٢٠٨)، تدريب

الراوي، للسيوطي، النوع العشرون المدرج، (١/ ٣٢٢).

(٤) انظر: المراجع السابقة.

في الكتاب المذكور، واسمه "تقريب المنهج بترتيب المدرج"، أعان الله على تكميله وتبييضه...»^(١).

قال الحافظ السخاوي (ت: ٥٩٠٢ هـ) ﷺ: «وكانه لم يبيضاها فما رأيتها بعد»^(٢). ثم جاء الحافظ السيوطي (ت: ٥٩١١ هـ) ﷺ فلخص كتاب الحافظ ابن حجر مقتصرًا على مدرج المتن، وعوضه من مدرج الإسناد زوائد مهمة من مدرجات المتن خلى عنها كتاب الحافظ ابن حجر، وهي مسطورة في كتب النقاد، وحذف الأسانيد، وسماه «المدرج إلى المدرج» -بضم الميم في الأولى، وفتحها في الثانية^(٣).

المبحث الرابع - أنواع الحديث المدرج.

ينقسم الحديث المدرج باعتبارات:

• بالنظر إلى السند وال متن، نوعان^(٤):

١- مدرج المتن (ويسمى تدليس المتن^(٥))، وهو أن يقع في المتن كلام ليس منه بلا فصل^(٦)/^(٧).

٢- مدرج الإسناد (وهو أن يقع تغيير في سياق الإسناد)^(٨).

• وبالنظر إلى المتن:

أ- بالنسبة إلى من أسند إليه، ثلاثة أنواع^(٩):

١- مرفوع إلى رسول الله ﷺ، وهو الأكثر، وبه قيد المدرج أكثر الأئمة.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٢٩).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١/ ٢٠٨).

(٣) انظر: المدرج إلى المدرج، للسيوطي، (ص: ١٧).

(٤) انظر: ما تقدم من أقوال الأئمة في المبحث الأول، تعريف المدرج اصطلاحًا، في الصفحة (٢٥٣٨) وما بعدها.

(٥) انظر: كلام الزركشي المتقدم في الصفحة (٢٥٤٠)، المبحث الأول، تعريف المدرج اصطلاحًا.

(٦) أي: غير فاصل بينهما بذكر قائله. مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥).

(٧) انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥-٩٨)، نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٣-٩٤).

(٨) انظر: نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٣-٩٤).

(٩) انظر: النكت، لابن حجر، النوع العشرون - المدرج، (٢/ ٨١٩-٨٢١)، فتح المغيث، للسخاوي، (١/ ٢٩٨).

وهو ثلاثة أقسام^(١):

- أ- ما وقع في المتن من كلام الصحابة ﷺ مُدرَجًا في كلام النبي ﷺ^(٢).
 - ب- ما وقع في المتن من كلام التابعين، مُدرَجًا في كلام النبي ﷺ^(٣).
 - ج- ما كان من قول مَنْ بعدَ التابعين مُدرَجًا في حديث رسول الله ﷺ^(٤).
- ٢- موقوفٌ على الصحابيِّ، بإلحاق التابعيِّ فَمَنْ بعده^(٥).

وهو قسمان:

- أ- ما أُدرِج من كلام بعض التابعين في كلام الصحابة^(٦).
 - ب- ما أُدرِج من كلام مَنْ بعدَ التابعين في كلام الصحابة^(٧).
- ٣- مقطوعٌ على التابعي، بإلحاق تابعي التابعي فَمَنْ بعده^(٨).

(١) انظر: مقدِّمة تحقيق الأستاذ الدكتور محمد بن مطر الزهراني لـ "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٢٤-٢٥).

(٢) قال الخطيب ﷺ: «باب ذكر الأحاديث التي وصلت ألفاظ رواها بمتونها وأدرجت فيها: نبدأ من ذلك بما أدرج قول الصحابة فيه، فمنها...». الفصل للوصل المدرج، (١/ ١٠٢، ح ١)، وانظر: النكت، لابن حجر، (٢/ ٨١٩).

(٣) قال الخطيب ﷺ: «باب ذكر الأحاديث المسندة المرفوعة التي وصلت بها ألفاظ التابعين وأدرجت فيها». الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٢٥١، ح ٢٠)، وانظر: النكت، لابن حجر، النوع العشريون - المدرج، (٢/ ٨٢٠).

(٤) قال الخطيب ﷺ: «باب: ذكر أخبار من وصل المرسل المقطوع بالمتصل المرفوع وأدرجه في الأحاديث». "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٢١، ح ٦٩)، وانظر: النكت، لابن حجر، النوع العشريون - المدرج، (٢/ ٨٢٠).

(٥) انظر: النكت، لابن حجر، النوع العشريون - المدرج، (٢/ ٨٢١)، فتح المغيِّث، للسخاوي، (١/ ٢٩٨).

(٦) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٨٢١).

(٧) المرجع نفسه.

(٨) انظر: فتح المغيِّث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١/ ٢٩٨).

وهذا تقسيم الحافظ السخاوي ﷺ لمدرج المتن، وأمَّا الحافظ ابن حجر ﷺ فقد قسمه على النحو التالي:

- ١- ما وقع في المتن من كلام الصحابة ﷺ مدرَجًا في كلام النبي ﷺ.
- ٢- ما وقع من كلام التابعين، فمن بعدهم. [أي: في كلام النبي ﷺ].
- ٣- ما أُدرِج من كلام بعض التابعين أو مَنْ بعدهم في كلام الصحابة ﷺ. النكت، لابن حجر، (٢/ ٨٢١).

ب- بالنسبة إلى موضع الإدراج في المتن ثلاثة أقسام:

١- أن يقع الإدراج في أول المتن، وهو نادرٌ.

٢- أن يقع الإدراج في وسط المتن، وهو قليلٌ.

٣- أن يقع الإدراج في آخر المتن، وهو الأكثر^(١).

• وبالنظر إلى السند، خمسة أقسام^(٢):

قسم الخطيب البغدادي (ت: ٥٤٦٣هـ) رحمته الله مدرج الإسناد إلى أربعة أقسام^(٣)، وافقه ابن الصلاح والحافظ ابن حجر على ثلاثة منها، وتفرد الخطيب بالقسم الرابع، وأضاف الحافظ ابن حجر على الخطيب وابن الصلاح قسمين^(٤)، وإليك تفصيل ذلك:

أولاً- تقسيم الخطيب البغدادي لمدرج الإسناد:

أ- ما وافقه عليه غيره:

١- ما كان متن الحديث عند راويه بإسناد غير لفظه منه أو ألفاظ فإنها عنده بإسناد

آخر، فلم يبين ذلك بل أدرج الحديث، وجعل جميعه بإسناد واحد.

٢- ما ألحق بمتنه لفظه أو ألفاظ ليست منه وإنما هي من متن آخر.

(١) انظر: نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٤)، النكت على كتاب ابن الصلاح، له، (١/١٢٢).

(٢) كما قال الحافظ ابن حجر. انظر: النكت، لابن حجر، (٢/ ٨٣٢-٨٣٥)، نزهة النظر، له، (ص: ٩٣-٩٤).

(٣) تقسيم المدرج عموماً عند الخطيب البغدادي رحمته الله:

١- أحاديثٌ وُصِلت متونها بقول رواتها، وسبق الجميعُ سياقةً واحدةً؛ فصار الكلُّ مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- ما كان متن الحديث عند راويه بإسناد غير لفظه منه أو ألفاظ فإنها عنده بإسناد آخر، فلم يبين ذلك بل أدرج الحديث، وجعل جميعه بإسناد واحد.

٣- ما ألحق بمتنه لفظه أو ألفاظ ليست منه وإنما هي من متن آخر.

٤- ما كان بعض الصحابة يروي متنه عن صحابي آخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوصل بمتن يرويه الصحابي الأول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٥- ما كان يرويه المحدث عن جماعة اشتركوا في روايته فاتفقوا غير واحد منهم خالفهم في إسناده فأدرج الإسناد وحمل على الاتفاق. الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٠-١٠١).

(٤) قال الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ): «واعلم أنه زاد الحافظ في مدرج الإسناد قسمين على هذه الثلاثة...». توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للصنعاني، مسألة: ٤٣ [في بيان حقيقة المدرج...].، (٢/ ٥١).

٣- ما كان يرويه المحدث عن جماعة اشتركوا في روايته فاتفقوا غير واحد منهم خالفهم في إسناده فأدرج الإسناد وحمل على الاتفاق^(١).

ب- ما انفرد به الخطيب:

وهو القسم الرابع عنده، وهو:

ما كان بعض الصحابة يروي مته عن صحابي آخر عن رسول الله ﷺ، فوُصل بمتن يرويه الصحابي الأول عن رسول الله ﷺ^(٢).

ولعل سبب عدم ذكر المحدثين -غير الخطيب- لهذا القسم راجع إلى كون مرسل الصحابي مقبولاً عند الجمهور، حتى حكى بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة^(٣)؛ وعلى هذا فلا يمكن اعتبار هذا القسم مُدرجاً.

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٠-١٠١).

(٢) المرجع نفسه.

(٣) قال ابن الصلاح (ت: ٥٦٤٣ هـ) ﷺ: «ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي مثلما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسموه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند». وقال الزركشي (ت: ٧٩٤ هـ) ﷺ: «أما مرسل الصحابة فمقبول أي: بالإجماع كما صرح به بعضهم...».

وقال الحافظ العراقي (ت: ٨٠٢ هـ) ﷺ:

أما الذي أرسله الصحابي فحكمه الوصل على الصواب

ثم شرحه بقوله: «أي: أما مراسيل الصحابة فحكمها حكم الموصول».

قال السخاوي (ت: ٩٠٢ هـ) ﷺ معلقاً: «فحكمه الوصل المقتضي للاحتجاج به».

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) ﷺ: «الجمهور على جعله حجة».

وقال -جواباً على احتمال أخذ بعض صغار الصحابة ﷺ عن تابعي ضعيف-: «وقد تتبعت روايات الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- عن التابعين وليس فيها من رواية صحابي عن تابعي ضعيف في الأحكام شيء يثبت؛ فهذا يدل على تدور أخذهم ممن يضعف من التابعين. والله أعلم».

مقدمة ابن الصلاح، النوع التاسع - معرفة المرسل، (ص: ٥٦)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، النوع التاسع - المرسل، (١/ ٥٠٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، النوع التاسع - المرسل، (٢/ ٥٧٠)، وفي النوع الحادي عشر - المعضل، (٢/ ٥٨٥)، شرح التبصرة والتذكرة أافية العراقي، المرسل، (١/ ٢١٣-٢١٤)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ١٩٢).

- ثانياً- تقسم ابن الصلاح لمدرج الإسناد (وهو موافق لتقسيم الخطيب)^(١):
- ١- أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد ثانٍ، فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول، ويحذف الإسناد الثاني، ويروي جميعه بالإسناد الأول.
 - ٢- أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر، مخالف للأول في الإسناد.
 - ٣- أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة، بينهم اختلاف في إسناده، فلا يذكر الاختلاف، بل يُدرج روايتهم على الاتفاق^(٢).
- ثالثاً- تقسيم الحافظ ابن حجر لمدرج الإسناد (والرابع والخامس من إضافاته)^(٣):
- ١- أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى أفراد رواته، فيرويّه راوٍ واحدٍ عنهم، فيحمل بعض رواياتهم على بعض ولا يميّز بينها.
 - ٢- أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويّه بعضهم عنه تماماً بالإسناد الأول.
 - ٣- أن يكون متنان مختلفي الإسناد، فيدرج بعض الرواة شيئاً من أحدهما في الآخر، ولا يكون ذلك الشيء من رواية ذلك الراوي؛ ومن هذه الحيثية فارق القسم الذي قبله.
 - ٤- أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه فإنه لم يسمعه من شيخه فيه وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل. وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس.
 - ٥- أن لا يذكر المحدث متن الحديث، بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاماً فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد^(٤).

(١) النكت على ابن الصلاح (١/٨٣٢).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥-٩٨).

(٣) النكت على ابن الصلاح (١/٨٣٥).

(٤) النكت، لابن حجر، (٢/٨٣٢-٨٣٥)، وانظر: نزهة النظر، له، (ص: ٩٣-٩٤)، وكلام ابن حبان في قصة ثابت بن مسي الزاهد، الموجود في المبحث الخامس، المثال الخامس لمدرج الإسناد، في الصفحة (٢٥٥٩).

المبحث الخامس - أمثلة للحديث المدرج:

أولاً- مدرج المتن (ويُسمى تَدْلِيْسُ المَتُونِ^(١))، وهو أن يقع في المتن كلامٌ ليس منه بلا فصل^(٢)/^(٣).

أ- مثال وقوع الإدراج في أول المتن (وهو نادرٌ جداً^(٤)):

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ وَيَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٥).

رواه شبابة بن سَوَّارِ الفَزَارِيُّ، وأبو قَطَنِ عمرو بن الهيثم القطعي، عن شعبة،

عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه برفع كامل المتن.

قال الخطيب البغدادي (ت: ٥٤٦٣هـ) رضي الله عنه: «وهم أبو قَطَنِ عمرو بن الهيثم القطعي وشبابة بن سَوَّارِ الفَزَارِيُّ في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه؛ وذلك أن قوله: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ» كلامٌ أبي هريرة، وقوله: «ويَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» كلامٌ النبي صلى الله عليه وسلم»^(٦).

وقد فصله جمهور الرواة عن شعبة، فقالوا: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ؛ فَإِنَّ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال: وَيَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٧)، وفي رواية «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سمعتُ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول: وَيَلِّ لِّلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ»^(٨)؛ فلم يرفعوا منه إلَّا الجزء الثاني (وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «ويَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»).

(١) انظر: كلام الزركشي المتقدم في الصفحة (٢٥٤٠)، المبحث الأول، تعريف المدرج اصطلاحاً.

(٢) أي: غير فاصلٍ بينهما بذكر قائله. مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٥-٩٨)، نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٣-٩٤).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨١٢).

(٥) انظر: سنن الدارقطني (١/ ١٦٥)، الفصل للوصل للمدرج، (١/ ٣٤٦، ح ٨)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، (ص: ١٢٨)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨٢٤).

(٦) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٢٩-١٣٠).

(٧) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، (١/ ٤٤، ح ١٦٥).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، (١/ ٢١٤، ح ٢٤٢).

وأخرج الشيخان الحديث كذلك -بالفصل- من حديث بعضهم، واقتصر بعضهم على الجزء المرفوع فقط^(١).

ثم إن قول أبي هريرة رضي الله عنه: «أسبغوا الوضوء» قد ثبت في الصحيح مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه^(٢).

فقد أخرج الإمام مسلم (ت: ٢٦١هـ) رضي الله عنه بطريقه إلى أبي يحيى، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عَجَالٌ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلَوُّحٌ لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الوُضُوءَ»^(٣).

قال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) رضي الله عنه في هذا النوع من مدرج المتن -: «وهو نادرٌ جداً»^(٤) قال: «وَقَفَّتْ مَا جَمَعَهُ الْخَطِيبُ فِي الْمَدْرَجِ وَمَقْدَارَ مَا زِدْتُ عَلَيْهِ مِنْهُ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مِثَالًا آخَرَ، إِلَّا مَا جَاءَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ بُسْرَةَ الْآتِي مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ»^(٥).

ب- مثال وقوع الإدراج في وسط المتن (وهو قليل)^(٦).

حديث بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ رضي الله عنها: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُتْبِيَهُ أَوْ رَفَعِيَهُ^(٧) فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٨).

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأَعْقَابِ، (١/ ٤٤، ح ١٦٥)، صحيح مسلم، كتاب الطهارة،

باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، (١/ ٢١٤-٢١٥، ح ٢٤٢).

(٢) انظر: فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١/ ٢٩٩-٣٠٠).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، (١/ ٢١٤، ح ٢٤١).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨١٢).

(٥) المرجع نفسه، (٢/ ٨٢٤).

(٦) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٨١٢).

(٧) انظر: الرُّفْعُ -بِالصَّمِّ وَالْفَتْحِ-: واحدُ الأَرْقَاعِ، وَهِيَ أَصُولُ السَّمْعَانِ كَالْبَابِطِ وَالْحَوَالِبِ، وَغَيْرِهَا مِنْ مَطَاوِي الأَعْضَاءِ وَمَا يَجْتَمِعُ فِيهِ مِنَ الوَسْخِ وَالعَرَقِ. والمراد هنا: أَصُولُ الفَخْدَيْنِ. النهاية في غريب الحديث والأثر، رَفَعٌ، (٢/ ٢٤٤).

(٨) انظر: المعجم الكبير للطبراني، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤/ ٢٠٠-٢٠١، ح ٥١١-٥١٢)، سنن

الدارقطني، (١/ ٢٧٠، ح ٥٣٩)، علل الدارقطني، (١٥/ ٣١٣-٣٥٦، ح ٤٠٦٠)، الفصل للوصل المدرج في

النقل، (١/ ٣٤٤-٣٤٨)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للراقي، (ص: ١٣٠)، النكت، لابن حجر،

النوع العشرون، (٢/ ٨٢٩-٨٣٠)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٣٠٠-٣٠١).

المرفوع منه قوله: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»؛ وذكر الأَثْنَيْنِ والرُّفْعَيْنِ إنما هو من قول عروة بن الزُّبَيْرِ؛ بيّن ذلك جمهورُ الرواة عن هشام بن عروة^(١).
فقد رواه عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن بسرة، مرفوعاً كله^(٢)؛
وكذلك رواه ابن جُرَيْجٍ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم^(٣)
عن بسرة؛ فخالفا جمهور أصحاب هشام في رفع الجملتين^(٤).

(١) انظر: المعجم الكبير للطبراني، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤ / ١٩٩-٢٠٣، ح ٥٠٧-٥٢١)، سنن الدارقطني، (١ / ٢٦٩-٢٧٠، ح ٥٣٦-٥٣٩)، علل الدارقطني، (١٥ / ٣١٣-٣٥٦، ح ٤٠٦)، الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي، (١ / ٣٤٣، ح ٢٢)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، (ص: ١٣٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، النوع العشرون، (٢ / ٨٢٩-٨٣٠)، فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، (١ / ٣٠٠-٣٠١).
(٢) انظر: المعجم الكبير، للطبراني، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤ / ٢٠٠، ح ٥١١)، سنن الدارقطني، (١ / ٢٦٩، ح ٥٣٦)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، (ص: ١٣٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، النوع العشرون، (٢ / ٨٢٩-٨٣٠)، فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (١ / ٣٠٠).
(٣) ذكر مروان في السند وعدم ذكره لا يضر؛ لأن أصل الحديث واحد؛ فقد أخرج الطبراني في المعجم الكبير، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤ / ١٩٩، ح ٥٠٧)، من هشام بن عروة، عن أبيه، «أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَسُئِلَ عَنْ مَسِّ الذِّكْرِ، فَلَمْ يَرَّ بِهِ بِأَسَا، فَبِعَثَ مَرْوَانَ بَعْضَ حَرَسِهِ إِلَى بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، فَقَالَ: حَدَّثْتَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا مَسَّ الرَّجُلُ فَرْجَهُ بِيَدِهِ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ، فَرَجَعَ فَقَالَ: قَالَتْ: نَعَمْ...». وفي بعض طرق الحديث - وهو طريق ربيعة بن عثمان، عن هشام، كما في المعجم الكبير للطبراني (٢٤ / ٢٠٢، ح ٥١٧) - «قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلْتُ بُسْرَةَ فَصَدَّقْتُهُ»، أي: رسول مروان.

(٤) انظر: سنن الدارقطني، (١ / ٢٧٠، ح ٥٣٩)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، (ص: ١٣٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، النوع العشرون، (٢ / ٨٢٩-٨٣٠).
وهو عند الطبراني في المعجم الكبير، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤ / ٢٠١، ح ٥١٣)، بدون ذكر الأَثْنَيْنِ والرُّفْعَيْنِ.

ولعل ذلك سبب قول الخطيب البغدادي إن ذكر الأَثْنَيْنِ والرُّفْعَيْنِ تفرد به عبد الحميد بن جعفر، عن هشام؛ فلم يعول الخطيب على رواية ابن جُرَيْجٍ المخالفة لرواية جمهور أصحاب هشام، ولا على رواية أبي كامل المخالفة لرواية جمهور أصحاب يزيد بن زريع. انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل، (١ / ٣٤٥).

وكذلك رواه أبو كامل الجَحْدَرِي، عن يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ^(١)، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي، عن هشام، به؛ فخالف جمهور أصحاب يزيد بن زُرَيْعٍ أيضاً^(٢).

قال الإمام الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) ﷺ: «وهم في نكر الأثنيتين والرُفْعِ وإدراجِه ذلك في حديث بُسْرَةَ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، والمحفوظُ أنَّ ذلك من قول عروة غير مرفوع، كذلك رواه الثقات عن هشام...»، ثم روى الحديث من رواية يزيد بن زُرَيْعٍ عن أيوب؛ ففصل قول عروة من المرفوع فقال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ». قال: وكان عروة يقول: إذا مَسَّ رُفْعِيهِ أَوْ أُتِّيَهُ أَوْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

وقال الحافظ السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) ﷺ: «فصله حماد بن زيد وغيره عن هشام، وهو الذي رواه جمهور أصحاب يزيد بن زُرَيْعٍ عنه^(٤)، ثم جمهور أصحاب السختياني عنه؛ واقتصر عشرون من حفاظ أصحاب هشام^(٥) على المرفوع فقط»^(٦).

من أجل ذلك قال الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ﷺ: «إن نكر الأثنيتين والرُفْعَيْنِ تفرّد به عبد الحميد بن جعفر^(٧)؛ فلم يعول الخطيبُ على رواية أبي كامل المخالفة لرواية جمهور أصحاب يزيد بن زُرَيْعٍ، ولا على رواية ابن جُرَيْجٍ المخالفة لرواية جمهور أصحاب هشام».

(١) وهذا مخالف لما رواه جمهور أصحاب يزيد بن زُرَيْعٍ عنه؛ قال الحافظ السخاوي: «فصله حماد بن زيد وغيره عن هشام، وهو الذي رواه جمهور أصحاب يزيد بن زُرَيْعٍ عنه». فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، (١/ ٣٠٠).

(٢) انظر: المعجم الكبير للطبراني، باب الباء، بسرة بنت صفوان، (٢٤/ ٢٠٠، ح ٥١٠)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي، (ص: ١٣٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، النوع العشرون، (٢/ ٨٢٩-٨٣٠)، فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، (١/ ٣٠٠-٣٠١).

(٣) انظر: سنن الدارقطني، (١/ ٢٧٠، ح ٥٣٧)، الفصل للوصول المدرج في النقل، للخطيب، (١/ ٣٤٧).

(٤) خلافاً لرواية أبي كامل الجَحْدَرِي، عن يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي المتقدمة.

(٥) خلافاً لرواية ابن جريج المخالفة.

(٦) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، (١/ ٣٠٠-٣٠١).

(٧) انظر: الفصل للوصول المدرج في النقل، (١/ ٣٤٥).

ج- مثال وقوع الإدراج في آخر المتن (وهو الأكثر^(١)):

حديث ابن مسعود رضي الله عنه في التشهد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ... وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ^(٢)؛ فَإِنْ شِئْتَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَاقْعُدْ»^(٣).

فقد رواه زهير بن معاوية، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، مرفوعاً كله.

وقوله: «إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ... الخ» ليس من كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل هو قول ابن مسعود رضي الله عنه، أدرجه بعض الرواة؛ وقد رواه الجمهور على الفصل، وميزوا بين المرفوع منه وقول ابن مسعود رضي الله عنه، فقالوا: «قال عبد الله: فإذا قلت ذلك...»^(٤)، ورواه أكثر من راو فاقترضوا على المرفوع^(٥).

ثانياً - مدرج الإسناد (وهو أن يقع تغيير في سياق الإسناد)^(٦):

١ - مثال النوع الأول^(٧):

حديث ابن عبيّنة وزائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر رضي الله عنه، في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي آخره: «ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١١٢/٢).

(٢) وهذا لفظ أبي داود الطيالسي (ت: ٥٢٠٤هـ)، وعند أبي داود السجستاني وغيره: «فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ».

(٣) انظر: سنن أبي داود، (٢/٢١٨، ح ٩٧٠)، مسند أبي داود الطيالسي، (١/٢١٩، ح ٢٧٣)، مسند ابن الجعد، (ص: ٣٧٩، ح ٢٥٩٣)، سنن الدارمي، (ص: ٣٤١، ح ١٤٧٩)، سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/١٦٤، ح ١٣٣٤-١٣٣٣)، الفصل للوصل للمدرج في النقل، (١/١٠٣-١٠٤)، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٦)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/٨١٥)، فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، (١/٢٩٨).

(٤) انظر: التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٣/٣٩٦، ح ١٩٥٩)، سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/١٦٥، ١٦٧، ح ١٣٣٧، ١٣٣٥).

(٥) انظر: سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/١٦٤، ح ١٣٣٣-١٣٣٤)، الفصل للوصل للمدرج في النقل، (١/١٠٣-١٠٤)، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٦)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/٨١٥)، فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، (١/٢٩٨).

(٦) انظر: نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٣-٩٤).

(٧) عند الخطيب وابن الصلاح، وهو الثاني عند ابن حجر: «أَنْ يَكُونَ مَتْنُ الْحَدِيثِ عِنْدَ الرَّوَايَةِ لَهُ بِإِسْنَادٍ إِلا طَرَفًا مِنْهُ، فَإِنَّهُ عِنْدَهُ بِإِسْنَادٍ ثَانٍ، فَيُدْرَجُهُ مِنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ، وَيَحْذِفُ الْإِسْنَادَ الثَّانِي، وَيُرْوِي جَمِيعَهُ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ». وقد تقدّم كلامهم في الصفحة (٢٥٤٧) وما بعدها.

زَمَانَ فِيهِ بَرْدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمُ الثِّيَابُ تُحْرَكُ أَيْدِيهِمْ مِنْ تَحْتِ الثِّيَابِ مِنْ
الْبَرْدِ»^(١).

والذي عنده بهذا السند هو صفة صلاة النبي ﷺ خاصةً. وأما الجملة الثانية
«ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ...» فإنما رواها عاصمٌ، عن عبد الجبار بن
وائل، عن بعض أهله، عن وائل؛ فبينهما واسطتان، بخلاف الأول.

كذلك فصلهما زهير بن معاوية، وأبو بدر شجاع بن الوليد، وهما أثبت له
روايةً ممن روى رفع الأيدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب، عن أبيه،
عن وائل؛ ورجح روايتهما موسى بن هارون الحمّال، وحكم بالوهم على من
جمع بينهما بسند واحد^(٢).

٢- مثال النوع الثاني^(٣):

رواية سعيد بن أبي مریم، عن مالك، عن الزُّهري، عن أنس رضي الله عنه، أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا،
ولا تنافسوا...»^(٤)، الحديث.

(١) سنن أبي داود، أبواب تفریع استفتاح الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، (١/ ١٩٣، ح ٧٢٧)، مسند
أحمد، (٣١/ ١٦٠، ح ١٨٨٧٠)، قرّة العينين برفع اليدين في الصلاة، للبخاري، (ص: ٥٢، ح ٧٠)،
المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود، كتاب الصلاة، صفة صلاة رسول الله ﷺ، (ص: ٦٢،
ح ٢٠٨).

(٢) انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل، (١/ ٤٢٥-٤٤٤، ح ٤٤)، مقدمة ابن الصلاح، النوع
العشرون، معرفة المدرج في الحديث، (ص: ٩٧)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، النوع
العشرون المدرج، (٢/ ٢٤٧-٢٤٨)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٣٠٤-٣٠٥).

(٣) عند الخطيب وابن الصلاح، وهو الثالث عند ابن حجر «أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث
آخر، مخالف للأول في الإسناد». وقد تقدّم كلامهم في الصفحة (٢٥٤٧) وما بعدها.

(٤) لفظ الحديث: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ
يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ». صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الهجرة، (٨/ ٢١، ح ٦٠٧٦)،
صحيح مسلم، كتاب البرّ والصلة والآداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير، (٤/ ١٩٨٣،
ح ٢٥٥٨).

فقوله: «ولا تنافسوا» أدرجه سعيد بن أبي مريم من متن حديث آخر، رواه مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا»^(١)، ولا تحاسدوا، ولا تباعضوا، ولا تدابروا»^(٢).
 ٣- مثال النوع الثالث^(٣):

رواية عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن كثير العبدي، عن الثوري، عن منصور والأعمش وواصل الأحذب، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود رضي الله عنه، «قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟...» الحديث.
 واصل إنما رواه عن أبي وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما^(٤).
 قال الإمام الدارقطني رضي الله عنه: «فيشبهه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي، ولابن كثير، فجعل إسنادهم واحداً ولم يذكر بينهم خلافاً، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش، ومنصور.

(١) لفظ الحديث: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاعَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إياها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا، {٨/ ١٩، ح ٦٠٦٦}، صحيح مسلم، كتاب البرّ والصلة والآداب، باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجس، ونحوها، {٤/ ١٩٨٥، ح ٢٥٦٣}.

هذا لفظ الإمام مسلم، ولم أقف عند الإمام البخاري على قوله: «وَلَا تَنَافَسُوا».

(٢) الفصل للوصل المدرج في النقل، {٢/ ٧٣٩-٧٤٤، ح ٨١}، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، معرفة المدرج في الحديث، (ص: ٩٧)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، النوع العشرون المدرج، {٢/ ٢٤٨-٢٤٩}، فتح المغيبي، للسخاوي، {١/ ٣٠٥-٣٠٦}.

(٣) عند الخطيب وابن الصلاح، وهو الأول عند ابن حجر «أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة، بينهم اختلاف في إسناده، فلا يذكر الاختلاف، بل يُدرج روايتهم على الاتفاق». وقد تقدّم كلامهم في الصفحة {٢٥٤٧} وما بعدها.

(٤) علل الدارقطني، {٥/ ٢٢٠-٢٢٣، ح ٨٣٤}، الفصل للوصل المدرج في النقل، {٢/ ٨١٩-٨٤١، ح ٩٣}، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، معرفة المدرج في الحديث، (ص: ٩٨)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، النوع العشرون المدرج، {٢/ ٢٤٩-٢٥١}، فتح المغيبي، للسخاوي، {١/ ٣٠٥-٣٠٦}.

وفصله يحيى بن سعيد، فجعل حديث واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، وهو الصواب؛ لأن شعبة، ومهدي بن ميمون، روياه عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، كما رواه يحيى، عن الثوري عنه، والله أعلم^(١).

٤ - مثال النوع الرابع^(٢):

حديث إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، في قصة العُرَيْنَيْنِ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَيَّ إِبْلَاءً، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا»^(٣).

لفظة «وأبوالها» لم يسمعها حميد من أنس رضي الله عنه، وإنما سمعها من قتادة عن أنس رضي الله عنه؛ فأدرجها بعض الرواة، ولم يبيئوها.

(١) علل الدارقطني، (٥/ ٢٢٣، ح ٨٣٤).

(٢) وهو عند ابن حجر وحده «أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه فإنه لم يسمعه من شيخه فيه وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل». وقد تقدم في الصفحة (٢٥٤٩).

(٣) لفظ الحديث: «أَنَّ أَنَسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَيَّ دُونَ لَنَا، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا؟ ففَعَلُوا، فَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَأْفُوا دُونَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ فِي طَلِبِهِمْ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا». هذه رواية عبد الوهاب، عند ابن ماجه. وفي رواية إسماعيل بن جعفر، عند النسائي: «فَلَمَّا صَحُّوا، قَامُوا إِلَيَّ رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَتَلُوهُ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا».

سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، (٧/ ٩٦، ح ٤٠٢٩)، سنن ابن ماجه، أبواب الحدود، باب من حارب وسعى في الأرض فساداً، (٣/ ٦٠٨-٦٠٩، ح ٢٥٧٨)، وفي أبواب الطب، باب أبوال الإبل، (٤/ ٥٣٩-٥٤٠، ح ٣٥٠٣).

وقد أخرج النسائي، في السنن، كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، (٧/ ٩٦، ح ٤٠٣٠-٤٠٣١)، من طريق خالد؛

والإمام أحمد، في المسند، (١٩/ ٩٧، ح ١٢٠٤٢)، من طريق محمد بن أبي عدي؛

كلاهما، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، ولفظه: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَيَّ دُونَ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا - قَالَ حَمِيدٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ - وَأَبْوَالِهَا». فصلاً في السنن، فتيبين الإدراج الحاصل في رواية عبد الوهاب وإسماعيل بن جعفر.

وقد بيّنها محمد بن أبي عدي، ومروان بن معاوية، ويزيد بن هارون، وآخرون؛ فرووه عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، بلفظ: «فشربتم من ألبانها»، ثم قالوا في حديثهم: «قال حميد: قال قتادة، عن أنس: وأبوالها»؛ ولهذا قال الحافظ ابن حجر: «فرواية إسماعيل على هذا، فيها إدراج وتسوية^(١)»، وقال السخاوي: «فيها إدراج يتضمّن تدليسًا»^(٢).

٥- مثال النوع الخامس^(٣):

حديث ثابت بن موسى الزاهد، عن شريك القاضي، عن الأعمش، عن أبي سفيان^(٤)، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسَنَ وَجْهَهُ بِالنَّهَارِ»^(٥).

هذا كلام شريك القاضي، وليس بحديث مرفوع؛ وإنما ذكره شريك القاضي، لما دخل ثابت وشريك يقول: الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله

(١) أي: تدليس التسوية، وهو: إسقاط ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر. انظر: التقييد والإيضاح، للعراقي، النوع الثاني عشر - معرفة التدليس، (ص: ٩٥-٩٦)، النكت، لابن حجر، النوع الثاني عشر - معرفة التدليس، (٢/ ٦١٦)، فتح المغيث، للسخاوي، حكم التدليس، (١/ ٢٤٠-٢٤١)، عند شرح قول المصنّف: «فشره للضعف واستصغاراً»، تيسير مصطلح الحديث، تدليس التسوية، للطحان، (ص: ٩٨).

ولعل سبب قول الحافظ ابن حجر - إن في السند تسوية - كون قتادة مشهوراً بالتدليس؛ فلا يُقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع، ولم يصرح هنا بالسماع. فإسقاطه في هذه الحالة من السند كإسقاط ضعيف بين ثقتين، وهو تدليس التسوية. انظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، (ص: ١٣، ٤٣، رقم ٩٢).

(٢) انظر: النكت، لابن حجر، النوع العشرون: المدرج، (٢/ ٨٣٤-٨٣٥)، فتح المغيث، للسخاوي، (١/ ٣٠٥).

(٣) وهو عند ابن حجر وحده: «أن لا يذكر المحدث متن الحديث، بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاماً فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد». وقد تقدّم في الصفحة (٢٥٤٩).

(٤) طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان الإسكافي، نزيل مكة. انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، (ص: ٢٨٣)، خلاصة تهذيب تهذيب، الكمال، للخرجي، (ص: ١٨٠).

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، (٢/ ٣٥٨، ح ١٣٣٣)، الضعفاء الكبير، للعقيلي، ترجمة ثابت بن موسى، (١/ ١٧٦)، الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، ترجمة ثابت بن موسى كوفي، (٢/ ٣٠٥).

عليه وسلم قال: فالتفت فرأى ثابت بن موسى الزاهد، فقال -وهو يمازحه-: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، فظنَّ ثابتٌ لغفته أن هذا الكلام الذي قاله شريكٌ هو متنٌ للإسناد الذي قرأه، فحملة على ذلك، وحدث به عن شريك، وإنما ذلك قولُ شريكٍ؛ ثم سرق هذا من ثابت بن موسى جماعةً من الضعفاء وحدثوا به عن شريك.

واليك شيئاً من أقوال الأئمة في ذلك:

قال ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ) رحمته: «وهذا قولُ شريك، قاله في عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر رحمته: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ»^(١)؛ فأدرج ثابت بن موسى في الخبر وجعل قول شريك كلامَ النبي صلى الله عليه وسلم، ثم سرق هذا من ثابت بن موسى جماعةً ضعفاءً^(٢) وحدثوا به عن شريك»^(٣).

وقال ابن عدي (ت: ٣٦٥هـ) رحمته: شُبِّهَ عَلَى ثَابِتٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ شَرِيكَاً كَانَ مَزَاحِماً، وَكَانَ ثَابِتٌ رَجُلًا صَالِحًا، فَيَشْتَبِهَ أَنْ يَكُونَ ثَابِتٌ دَخَلَ عَلَى شَرِيكَ وَكَانَ شَرِيكَ يَقُولُ: الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَالتفت فرأى ثابتاً، فقال يمازحه: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، فظنَّ ثابتٌ لغفته

(١) لفظ الحديث: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْتَدُّ. فَإِنْ اسْتَبْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهُ، أَنْحَلَتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ أَنْحَلَتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى أَنْحَلَتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ». صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، (٤/ ١٢٢، ح ٣٢٦٩)، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، (١/ ٥٣٨، ح ٧٧٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) **قال ابن حبان رحمته** -في ترجمة عبد الحميد بن بحر الكوفي-: «إنما هو من قول شريك، فأدرجه باسمه، وسرق هذا الشيخُ فحدث به عن شريك نفسه». يعني: عبد الحميد بن بحر الكوفي. المجروحين لابن حبان، ترجمة عبد الحميد بن بحر الكوفي، (٢/ ١٤٢).

وقال ابن عدي رحمته: «وسرق هذا الحديث عن ثابتٍ -من الضعفاء- عبد الحميد بن بحر، وعبد الله بن شبرمة الشريكي، وإسحاق بن بشير الكاهلي، وموسى بن محمد أبو الطاهر المقدسي، وحدثني به بعض الضعاف عن زحمويه وكذب؛ فإن زحمويه ثقة». الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة ثابت بن موسى كوفي، (٢/ ٣٠٥).

(٣) المجروحين لابن حبان، ترجمة ثابت بن موسى العابد، (١/ ٢٠٧).

أنّ هذا الكلام الذي قاله شريك هو من الإسناد الذي قرأه، فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك، والإسناد الذي قرأه متن حديث معروف»^(١).

وقال أبو عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ) رحمته : «ثابت بن موسى الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر المتن، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال: «من كثّر صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار»، وإنما أراد بذلك ثابت بن موسى لزهده وورعه؛ فظن ثابت بن موسى أنه روى الحديث مرفوعاً بهذا الإسناد، فكان ثابت بن موسى يحدث به عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، وليس لهذا الحديث أصل إلا من هذا الوجه، وعن قوم من المجروحين سرقوه من ثابت بن موسى فرووه عن شريك»^(٢).

وقد جزم أبو حاتم الرازي (ت: ٢٧٧هـ) رحمته بأنّ هذا الحديث الوارد في قصة ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي حديث موضوع، وجزم ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ) بأنه من المدرج، ومثّل ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) لشبه الوضع بهذه القصة^(٣).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة ثابت بن موسى كوفي، (٢/ ٣٠٥).

(٢) المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم، (ص: ٦٣).

(٣) انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم، باب علل أخبار رويت في الصلاة، (٢/ ٣٦-٣٧، ح ١٩٦)، المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم (ص: ٦٣)، تذكرة الحفاظ، لابن القيسراني، (ص: ٣٥١، ح ٨٩٣)، ذخيرة الحفاظ، له، (٤/ ٢٣٩٠، ح ٥٥٤٥)، مقدمة ابن الصلاح، النوع الحادي والعشرون - معرفة الموضوع، (ص: ١٠٠)، النكت، للزرکشي، النوع الحادي والعشرون - معرفة الموضوع، (٢/ ٢٩٠)، شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، الموضوع، (١/ ٣١٦)، النكت، لابن حجر، النوع العشرون: المدرج، (٢/ ٨٣٥)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٣٠٨)، تدريب الراوي، للسيوطي، (١/ ٣٣٩-٣٤٠)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، مسألة ٤٤ - في الموضوع وحكمه، (٢/ ٦٧-٦٨).

الفصل الثاني- أسباب الإدراج، وعلاماته، وحكمه

المبحث الأول- أسباب الإدراج في الحديث^(١).

أسباب الإدراج في الحديث سندًا ومنتًا، يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً- تفسير الألفاظ الغريبة:

مثاله:

حديث ابن شهاب الزُّهري، عن عروة بن الزُّبير، عن عائشة ؓ في بدء الوحي، وفيه: «وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ...»^(٢).

فقوله: «وَهُوَ التَّعَبُّدُ» مدرج من قول الزُّهري، وسبب إدراجه هو تفسير

الغريب^(٣).

ثانياً- استنباط الراوي حكماً شرعياً في الحديث:

مثاله:

حديث بُسرة بنت صفوان ؓ المتقدم^(٤): «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْثِيَهُ أَوْ رَفَعِيَهُ^(٥)

فَلْيَتَوَضَّأْ».

(١) انظر في هذا المبحث: الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته، للأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، والدكتور حميد يوسف قوفي. وهو بحثٌ لطيف في ثلاثين صفحة، ركز على أسباب الإدراج، ووسائل معرفته.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ (١/ ٧، ح ٣)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (١/ ١٣٩، ح ١٦٠).

(٣) انظر: النكت لابن حجر (٢/ ٨٢٥)، فتح المغيب، للسخاوي (١/ ٣٠٠)، تدريب الراوي، للسيوطي، (٣١٨/١).

(٤) في الصفحة (٢٥٥١)، الفصل الأول، المبحث الخامس- أمثلة للحديث المدرج، مدرج المتن، مثال وقوع الإدراج في وسط المتن.

(٥) انظر: الرُّفْعُ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ- واحدُ الأَرْفَاعِ، وَهِيَ أَصُولُ السَّمْعَانِ كَالْبَابِ وَالْحَوَالِبِ، وَغَيْرِهَا مِنْ مَطَاوِي الأَعْضَاءِ وَمَا يَجْتَمِعُ فِيهِ مِنَ الوَسْخِ والعَرَقِ. والمراد هنا: أَصُولِ الفَخْذَيْنِ. النهاية في غريب الحديث والأثر، رَفَعٌ، (٢/ ٢٤٤).

المرفوع منه قوله: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»؛ وذكر الأَنْبِيَّينَ والرَّفُوعِيْنَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ بَيَّنَّ ذَلِكَ جَمَهُورُ الرِّوَاةِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(١).

قال الحافظ السيوطي (٥٩١١ هـ) ﷺ: «فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نفض الموضوع مظنة الشهوة، جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك، فقال ذلك، فظن بعض الرواة، أنه من صلب الخبر، فنقله مدرجاً فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا»^(٢).

ثالثاً- الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل؛ فيجاء من بعده فيرويه مدمجاً من غير تفصيل^(٣):

فقد رى الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) ﷺ بإسناده إلى الإمام أحمد، قال: «كان وكيعٌ يقول في الحديث: "يعني كذا وكذا"، وربما حذف "يعني" وذكر التفسير في الحديث. وكذا كان الزُّهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير؛ فكان بعض أقرانه ربما يقول له: أفصل كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم»^(٤).

رابعاً- الغفلة وقبول التلقين:

مثاله:

قصة ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي^(٥)، المتقدم^(٦)؛ فقد اختلط الأمر على ثابت لغفلة، فظن أن كلام شريك القاضي هو متن لهذا الإسناد.

وقال ابن عدي (ت: ٣٦٥ هـ) ﷺ: شُبِّهَ عَلَى ثَابِتٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ شَرِيكَاً كَانَ مَزَاحاً، وَكَانَ ثَابِتٌ رَجُلًا صَالِحًا، فِيشْتَبِهَ أَنْ يَكُونَ ثَابِتٌ دَخَلَ عَلَى شَرِيكٍَ وَكَانَ شَرِيكٌَ يَقُولُ: الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَالْتَقَتْ فِرَآئِ

(١) راجع الموضوع المذكور للوقوف على التفاصيل.

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (١/ ٣١٨).

(٣) انظر: النكت، لابن حجر، (٢/ ٨٢٩).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٢٩)، فتح المغيث، للسخاوي، (١/ ٣٠٣).

(٥) وهو حديثه، عن شريك القاضي، عن الأعمش، عن أبي سفيان (طلحة بن نافع الواسطي)، عن جابر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ».

وهذا كلام شريك القاضي، وليس بحديث مرفوع. انظر تفصيله في الصفحة (٢٥٥٨).

(٦) في الصفحة (٢٥٥٨)، الفصل الأول، المبحث الخامس- أمثلة للحديث المدرج، مدرج الإسناد، المثال

الخامس.

ثابتاً، فقال يمازحه: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، فظنَّ ثابتٌ لغفلته أن هذا الكلام الذي قاله شريكٌ هو من الإسناد الذي قرأه، فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك، والإسناد الذي قرأه متن حديثٍ معروفٍ^(١).

خامساً- الوهم:

الوهم يقع في رواية الثقة فضلاً عن رواية الضعيف، غير أن وهم الثقة في الحديث أشدَّ غموضاً، وأصعب في الوقوف عليه، وهذا سبب الغموض في علل الأحاديث^(٢).

مثاله:

حديث شبابة بن سَوَّار الفَزَارِيُّ، وأبي قَطَنٍ عمرو بن الهيثم القطعيُّ، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، المتقدِّم^(٣): «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

قال الخطيب البغدادي (ت: ٥٤٦٣ هـ) رضي الله عنه: «وهم أبو قَطَنٍ عمرو بن الهيثم القطعيُّ وشبابة بن سَوَّار الفَزَارِيُّ في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه؛ وذلك أن قوله: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ» كلامُ أبي هريرة، وقوله: «ويْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» كلامُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم»^(٤).

سادساً- التدليس:

مثاله:

تقدّم في القسم الرابع من أقسام مدرج الإسناد^(٥) - وهو أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه فإنه لم يسمعه من شيخه فيه وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل - قول الحافظ ابن حجر: «وهذا ممّا يشترك فيه الإدراج والتدليس».

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة ثابت بن موسى كوفي، (٢/ ٣٠٥).

(٢) انظر: الإدراج، أسبابه، ووسائل معرفته، (ص: ٤)، أسباب الإدراج، السبب الأول - الوهم.

(٣) في الصفحة (٢٥٥٠)، الفصل الأول، المبحث الخامس - أمثلة للحديث المدرج، مثال وقوع الإدراج في أول المتن.

(٤) راجع الموضوع المذكور للاطلاع على تفاصيل الحديث.

(٥) في الصفحة (٢٥٤٩)، الفصل الأول، المبحث الرابع - أنواع الحديث المدرج، بالنظر إلى السند.

وتقدّم هناك^(١) مثال عملي^(٢) فيه رواية، قال فيها الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فيها إدراج وتسوية^(٣)»، وقال السخاوي: «فيها إدراج يتضمّن تدليساً»^(٤).
سابعاً - سرقة الحديث^(٥):
مثاله:

قصّة ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي، المنقذ^(١)؛ فقد سرقه بعض الضعفاء، وحدثوا به عن شريك.

- (١) في الصفحة (٢٥٥٧)، في الفصل الأول المبحث الخامس - أمثلة للحديث المدرج، مدرج الإسناد، المثال الرابع.
- (٢) هو حديث إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، في قصة العرنيين، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى إِبِلِنَا، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا».
- (٣) أي: تدليس التسوية، وهو: إسقاط ضعيف بين تقنين لقي أحدهما الآخر. انظر: التقييد والإيضاح، للعراقي، النوع الثاني عشر - معرفة التدليس، (ص: ٩٥-٩٦)، النكت، لابن حجر، النوع الثاني عشر - معرفة التدليس، (٢/ ٦١٦)، فتح المغيبي، للسخاوي، حكم التدليس، (١/ ٢٤٠-٢٤١)، عند شرح قول المصنّف: «فشره للضعف واستصغاراً»، تيسير مصطلح الحديث، تدليس التسوية، للطحان، (ص: ٩٨).
- ولعل سبب قول الحافظ ابن حجر رحمه الله - إن في السند تسوية - كون قتادة مشهوراً بالتدليس؛ فلا يُقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع، ولم يصرح هنا بالسماع. فإسقاطه في هذه الحالة من السند كإسقاط ضعيف بين تقنين، وهو تدليس التسوية. انظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، (ص: ١٣، ٤٣، رقم ٩٢).
- (٤) راجع الموضوع المذكور لمعرفة التفاصيل.
- (٥) قال الإمام الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) رحمه الله في «تاريخ الإسلام»: «وسرقة الحديث أن يكون محدثٌ يفرّدُ بحديث، فيجيء السارق ويذّعي أنه سمعه أيضاً من شيخ ذلك المحدث»^(٥).
- وقال في «الموقظة»: «ومن تعمد ذلك وركب متناً على إسناد ليس له، فهو سارق الحديث... ومن ذلك: أن يسرق حديثاً ما سمعه، فيذّعي سماعه من رجل.
- وإن سرق، فأتى بإسنادٍ ضعيف لمتن لم يثبت سنده، فهو أخفُ جرماً ممن سرق حديثاً لم يصحّ متنه، وركب له إسناداً صحيحاً، فإن هذا نوعٌ من الوضع والافتراء. فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام، فهو أعظم إثماً، وقد تبوأ بيتاً في جهنم.
- وأما سرقة السماع وادّعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء، فهذا كذبٌ مجرد، ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، بل من الكذب على الشيوخ. ولن يفلح من تعاناه، وقلّ من ستر الله عليه منهم! فمنهم من يفتضح في حياته، ومنهم من يفتضح بعد وفاته. فنسأل الله الستر والعفو».
- وقال السخاوي: (ت: ٥٩٠٢هـ) رحمه الله: «أو يكون الحديث عرف براو، فيضيفه لراو غيره ممّن شاركه في طبقته».
- انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي، ترجمة ١١٠ - الحسين بن الفرّج البغدادي أبي عليّ ابن الخياط، (١٧/ ١٤٠)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، للذهبي، المقلوب، (ص: ٦٠)، النكت، للزركشي، النوع الثاني والعشرون - المقلوب، (٢/ ٢٩٩)، فتح المغيبي، للسخاوي، معرفة من تقبل روايته ومن ترد، (٢/ ١٢٥)، وفي المقلوب، (١/ ٣٣٦)، تدريب الراوي، للسيوطي، المقلوب، (١/ ٣٤٢-٣٤٣).

قال ابن عديّ (ت: ٣٦٥هـ) رحمه الله: «وسرق هذا الحديث عن ثابت من الضعفاء- عبد الحميد بن بحر، وعبد الله بن شبرمة الشريكي، وإسحاق بن بشير الكاهلي، وموسى بن محمد أبو الطاهر المقدسي...»^(٢).

المبحث الثاني- علامات الإدراج.

للإدراج علامات يُعرف بها، وله طرق يُكشف بها، هي:

الأولى- أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
مثاله:

حديث بشر بن محمد، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «للعبد المملوك الصالح أجران. والذي نفسي بيده لو أُلجِه في سبيل الله، والحج، وبر أمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك»^(٣).

فقوله في آخر الحديث: «والذي نفسي بيده لو أُلجِه في سبيل الله... إلخ»، من قول أبي هريرة رضي الله عنه، أدرجه بعض الرواة في المتن، ولم يفصلوه عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولا يجوز أن يكون ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم؛ وذلك لأمرين:

- ١- أنه يمتنع أن يتمنى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصير مملوكاً.
- ٢- أنه لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم أم يبرها.

= (١) في الصفحة (٢٥٥٨)، الفصل الأول، المبحث الخامس- أمثلة للحديث المدرج، مدرج الإسناد، المثال الخامس.

وهو حديثه، عن شريك القاضي، عن الأعمش، عن أبي سفيان (طلحة بن نافع الواسطي)، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ».

وهذا كلام شريك القاضي، وليس بحديث مرفوع. انظر تفصيله في الصفحة (٢٥٥٨).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، ترجمة ثابت بن موسى كوفي، (٢/ ٣٠٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، (٣/ ١٤٩، ح ٢٥٤٨).

هذا لفظ بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك، عن يونس.

وعند الإمام مسلم في "الصحيح": من رواية عبد الله بن وهب، عن يونس، به: «للعبد المملوك المصلح أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده، لو أُلجِه في سبيل الله...». صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، (٣/ ١٢٨٤، ح ١٦٦٥).

وقد فصل كلامَ أبي هريرة رضي الله عنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم: حَبَّانُ بْنُ مُوسَى بْنِ سَوَّارِ السُّلَمِيِّ^(١)، وإبراهيمُ بن إسحاق الطالقاني^(٢)؛ فروياه عن ابن المبارك، عن يونس، به؛ فقالا في حديثهما: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ. وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْكَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...».

وكذلك رواه عن يونس: ابن وهب^(٣)، وعثمان بن عمر بن فارس^(٤)، وسليمان بن بلال^(٥)، وأبو صفوان الأموي^(٦)، وكلهم فصلوا كلامَ أبي هريرة رضي الله عنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٧).

قال الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) رضي الله عنه: «وهذا من فوائد المستخرجات»^(٨).

الثانية - أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه وسلم^(٩):
مثاله:

حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: «وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١٠).

(١) انظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للصنعاني، (٢/ ٤٧).

(٢) عند الإمام أحمد في المسند، (١٥/ ١٢٣، ح ٩٢٢٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، (٣/ ١٢٨٤، ح ١٦٦٥)، مستخرج أبي عوانة، كتاب الحج، بيان فضل المملوك المسلم الناصح لسيده، (٤/ ٧٦، ح ٦٠٨٥)، السنن الكبرى، للبيهقي، (٨/ ٢١، ح ١٥٨٠٩)، شعب الإيمان، للبيهقي، (١١/ ٩٦، ح ٨٢٣٩).

(٤) مسند أحمد، (١٤/ ١٠٧، ح ٨٣٧٢)، مستخرج أبي عوانة، كتاب الحج، بيان فضل المملوك المسلم الناصح لسيده، (٤/ ٧٦، ح ٦٠٨٦).

(٥) الأدب المفرد، للبخاري، (ص: ٨٢، ح ٢٠٨).

(٦) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، (٣/ ١٢٨٥، ح ١٦٦٥).

(٧) انظر: النكت لابن حجر، (٢/ ٨١٢)، فتح المغيب للسخاوي، (١/ ٣٠١)، توضيح الأفكار، للصنعاني، (٢/ ٤٧).

(٨) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، للصنعاني، (٢/ ٤٧).

(٩) النكت، لابن حجر، (٢/ ٨١٣-٨١٤).

وقال الحافظ ابن حجر رضي الله عنه في نزهة النظر، (ص: ٩٤): «أو بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين».

(١٠) صحيح البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلى، أو قرأ... فهو على نيته، (٨/ ١٣٩، ح ٦٦٨٣)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا... (١/ ٩٤، ح ٩٢)؛ واللفظ لمسلم، وفي رواية البخاري: «وَقُلْتُ أُخْرَى».

وفي رواية: «وأخرى أقولها، لم أسمعها منه»^(١).

فقد رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي^(٢)، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن زرِّ، عن ابن مسعود رضي الله عنه، ووهم فيه، وأدرج قول ابن مسعود رضي الله عنه في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

خالفه الأسود بن عامر شاذان^(٣) وغيره، فرووه عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه، وقالوا في حديثهم: «وأخرى أقولها -وزاد بعضهم: ولم أسمعها منه-: وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وهو رواية عبد الواحد^(٤)، وعبد الله بن نمير^(٥)، ووكيع^(٦)، عن الأعمش، عن أبي وائل، به^(٧).

الثالثة- أن يصرح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه، بأن يضيف الكلام إلى قائله:

وهذا من أهم طرق معرفة الإدراج بشتى أشكاله.

قال ابن دقيق العيد (ت: ٥٧٠٢هـ): «وكثيراً ما يستدلون على ذلك بأن يرد الفصل بين كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وكلام الراوي، مبيِّناً في بعض الروايات»^(٨).

(١) مسند أحمد، (٦/ ٣٦٠-٣٦١، ٤١٢، ح ٣٨١١، ٣٨٦٥).

(٢) معجم ابن الأعرابي، (٢/ ٤٣١، ح ٨٤٠).

(٣) مسند أحمد، (٦/ ٣٦٠-٣٦١، ٤١٢، ح ٣٨١١، ٣٨٦٥).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم، فصلي، أو قرأ... فهو على نيته، (٨/ ١٣٩، ح ٦٦٨٣).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا... (١/ ٩٤، ح ٩٢).

(٦) انظر: نزهة النظر، لابن حجر، (ص: ٩٤)، النكت، لابن حجر، (٢/ ٨١٣-٨١٤)، فتح المغيـث، للسخاوي، (١/ ٣٠٢)، تدريب الراوي، للسيوطي، (١/ ٣١٦)، توضيح الأفكار، للصنعاني، (٢/ ٤٧-٤٨).

(٧) انظر: النكت، لابن حجر، (٢/ ٨١٣-٨١٤)، فتح المغيـث، للسخاوي، (١/ ٣٠٢)، تدريب الراوي، للسيوطي، (١/ ٣١٦)، توضيح الأفكار، للصنعاني، (٢/ ٤٧-٤٨).

(٨) الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد، القول في الأسانيد الواهية، التاسع عشر- المدرج، (ص: ٢٣).

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٥٨٥٢) ﷺ بعد أن ذكر أقسام مدرج الإسناد وأمتلتها: «والطريق إلى معرفة كونه مدرجاً أن تأتي رواية مفصلة للرواية المدرجة، وتتقوى الرواية المفصلة، بأن يرويه بعض الرواة مقتصرًا على إحدى الجملتين»^(١).

ويصلح مثالاً لهذا القسم الثالث حديثُ أبي هريرة ﷺ المتقدم في الموضوع الأول^(٢): «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...».

فإن بعض الرواة فصلوا المدرج فيه عن المتن المرفوع، فأضافوا الكلام إلى قائله، وقالوا: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ. وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ...».

مثال آخر:

حديثُ ابن مسعود ﷺ المتقدم^(٣)، في التشهد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ... وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ»^(٤)؛ فَإِنْ شِئْتَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَاقْعُدْ»^(٥).

(١) النكت، لابن حجر، (٢/ ٨٣٦).

(٢) في هذا المبحث، في الصفحة (٢٥٦٥).

(٣) في الصفحة (٢٥٥٤)، المبحث الخامس، مدرج المتن، مثال وقوع الإدراج في آخر المتن.

(٤) وهذا لفظ أبي داود الطيالسي (ت: ٥٢٠٤)، وعند أبي داود السجستاني وغيره: «فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ».

(٥) انظر: سنن أبي داود، (٢/ ٢١٨، ح ٩٧٠)، مسند أبي داود الطيالسي، (١/ ٢١٩، ح ٢٧٣)، مسند ابن الجعد، (ص: ٣٧٩، ح ٢٥٩٣)، سنن الدارمي، (ص: ٣٤١، ح ١٤٧٩)، سنن السدراقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/ ١٦٤، ح ١٣٣٣-١٣٣٤)، الفصل للوصل المدرج في النقل، (١/ ١٠٣-١٠٤)، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٦)، النكت، لابن حجر، (٢/ ٨١٥)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٢٩٨).

فقد رواه الجمهور على الفصل، وميّزوا بين المرفوع منه وقول ابن مسعود رضي الله عنه، فقالوا: «قال عبد الله: فإذا قلت ذلك...»^(١)، ورواه أكثر من راوٍ فاقترضوا على المرفوع^(٢).

قال الحافظ ابن حجر (ت: ٥٨٥٢ هـ) رضي الله عنه: «وأكثر هذا الثالث^(٣) يقع تفسيراً لبعض الألفاظ الواقعة في الحديث»^(٤).

ورى بإسناده إلى الإمام أحمد (ت: ٥٢٤١ هـ) رضي الله عنه، قال: «كان وكيعٌ يقول في الحديث: "يعني كذا وكذا"، وربما حذف "يعني" وذكر التفسير في الحديث. وكذا كان الزُّهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير فكان بعض أقرانه ربما يقول له: افصل كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم»^(٥).

المبحث الثالث - حكم الإدراج في الحديث.

تعمد الإدراج في الحديث حرامٌ بإجماع المحدّثين والفقهاء؛ لأنه من تحريف الكلم عن مواضعه؛ وفاعله مجروح العدالة، ملحق بالكذّابين.

(١) انظر: صحيح ابن حبان (التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان) (٣/ ٣٩٦، ح ١٩٥٩)، سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/ ١٦٥، ١٦٧، ح ١٣٣٥، ١٣٣٧).

(٢) انظر: سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/ ١٦٤، ح ١٣٣٣-١٣٣٤)، الفصل للوصول المدرج في النقل، (١/ ١٠٣-١٠٤)، مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون، (ص: ٩٦)، النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٨١٥)، فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، (١/ ٢٩٨).

(٣) من أقسام المدرج.

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٨١٧).

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٢٩)، فتح المغيب، للسخاوي، (١/ ٣٠٣).

ويُستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب، ونحو ذلك، فإنه غير ممنوع، ولذلك كان يفعله الزهري (ت: ١٢٥هـ) ووكيح (ت: ١٩٦هـ)^(١)، وغيرهما من الأئمة عليهم السلام.

إليك طرفاً من أقوال الأئمة في ذلك:

قال ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) عليه السلام: «واعلم أنه لا يجوز تعمّد شيء من الإدراج المذكور»^(٢).

وقال الإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ) عليه السلام بعد ذكر أنواع الإدراج: «وكله حرام»^(٣).

ونقل برهان الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) عليه السلام عن السمعاني وغيره، أنّ تعمّد الإدراج في الحديث من تحريف الكلم عن مواضعه، وأنّ فاعله مجروح العدالة، ملحق بالكذابين، ولا يُقبل حديثه^(٤).

وقال الحافظ العراقي (ت: ٨٠٢هـ) عليه السلام بعد ذكر أقسام الإدراج: «(وعمد الإدراج لها) أي: لهذه الأقسام الأربعة، أو الخمسة. محذور، أي: ممنوع»^(٥).

وقال السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) عليه السلام: «(وعمد) أي: تعمّد (الإدراج لها) أي: لكل الأقسام المتعلقة بالمتن والسند (محذور) أي: حرام؛ لما يتضمّن من عزو الشيء لغير قائله. وأسوأ ما كان في المرفوع مما لا دخل له في الغريب المتسامح في خطئه، أو الاستنباط»^(٦).

(١) تقدّم الكلام على تفسيرهما للغريب في متن الحديث، في الصفحة (٢٥٦٩)، الفصل الثاني، المبحث الثاني، علامات الإدراج، العلامة الثالثة.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، النوع العشرون - معرفة المدرج في الحديث، (ص: ٩٨).

(٣) التقريب والتيسير، للنووي، النوع العشرون - المدرج، (ص: ٤٦).

(٤) انظر: النكت، للزركشي، النوع الثاني عشر - التدليس، (١١٣ / ٢)، وفي آخر النوع العشرين - المدرج،

(٢ / ٢٥١)، تدريب الراوي للسيوطي، النوع العشرون المدرج، (١ / ٣٢٢).

(٥) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، (١ / ٣٠٥).

(٦) فتح المغيب، للسخاوي، (١ / ٣٠٨).

وقال جلال الدين السيوطي (ت: ٥٩١١هـ) ﷺ: «(وكَلَّه)، أي: الإدراج بأقسامه (حراماً) بإجماع أهل الحديث والفقهاء... وعندي أن ما أُدرج لتفسير غريب لا يُمنع؛ ولذلك فعله الزهري وغير واحدٍ من الأئمة»^(١).

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، النوع العشرون المدرج، (١/ ٣٢٢).

الخاتمة:

توصلت في بحثي هذا إلى نتائج أهمها ما يلي:

١- أن التعريف المختار للحديث المدرج: «ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل، سواء أكان مرفوعاً، أو موقوفاً، أو مقطوعاً».

٢- أن أول من صنّف في الحديث المدرج هو الخطيب البغدادي (ت: ٥٤٦٣هـ) رحمته الله، في كتابه: «الفصل للوصل المدرج في النقل».

٣- أن الحديث المدرج ينقسم باعتبارات:

• **بالنظر إلى السند والمتن:**

١- مُدرَج المتن.

٢- مُدرَج الإسناد.

• **وبالنظر إلى المتن:**

أ- بالنسبة إلى من أسند إليه، ثلاثة أنواع:

١- مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهو ثلاثة أقسام:

٢- موقوف على الصحابي.

وهو قسمان:

٣- مقطوع على التابعي.

ب- بالنسبة إلى موضع الإدراج في المتن ثلاثة أقسام:

١- أن يقع الإدراج في أول المتن، وهو نادر.

٢- أن يقع الإدراج في وسط المتن، وهو قليل.

٣- أن يقع الإدراج في آخر المتن، وهو الأكثر.

• **وبالنظر إلى السند، خمسة أقسام:**

٤- أن أهم أسباب الإدراج ما يلي:

١- تفسير الألفاظ الغريبة.

٢- استنباط الراوي حكماً شرعياً في الحديث.

٣- الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل؛ فيجيء من بعده

فيرويه مدمجاً من غير تفصيل.

٤- الغفلة وقبول التلقين.

٥- الوهم.

٦- التدليس .

٧- سرقة الحديث .

٥- أن أهمّ علامات الإدراج:

- ١- أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
 - ٢- أن يصرّح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه وسلم .
 - ٣- أن يصرّح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه، بأن يضيف الكلام إلى قائله . وهذا من أهمّ طرق معرفة الإدراج بشتى أشكاله .
 - ٦- أن الإدراج بجميع أقسامه حرامٌ بإجماع أهل الحديث والفقه، إلّا ما كان لتفسير غريبٍ، ونحو ذلك، ممّا يفهم منه مقصود الراوي .
- هذا، والله تعالى أعلم .

وصلّى الله وسلّم على رسوله محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

ثَبَّتُ المَصادرِ، وِالفهارسُ

- الأَدبُ المَفرَدُ، لِلبخاري، مُحَمَّدُ بنُ إِسْماعيلَ بنِ إِبراهيمَ بنِ المَغيرةَ البخاري، أَبِي عبدِ اللَّهِ (المُتوفى: ٢٥٦هـ-)، تَحقيقُ مُحَمَّدِ فؤادِ عبدِ الباقي، نَشْرُ دارِ البشائرِ الإسلاميَّةِ، بيروت، الطَبعةُ الثالِثةُ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- الإِدرَاجُ، أَسبابُه، وِوسائِلُ مَعرفَتِه، لِلأستاذِ الدَكتورِ شَرفِ مُحَمَّدِ القِضاةِ، كِليَّةُ الشَريعةِ، الجَامعةُ الأُردنيَّةِ، عَمانَ، الأُردنَ، وَالدَكتورِ حَميدِ يوسُفِ قِوْفِي، جَامعةُ الأَميرِ عبدِ القادرِ، قَسنطِنيَّةِ، الجَزائرِ، بَحْثٌ لَطيفٌ في ثَلاثينَ صَفحةً، نَشْرُ في مَجلةِ المَنارةِ، المَجلدِ العاشِرِ، العَدَدِ الأوَّلِ، نِيسانَ ٢٠٠٤م، جَامعةُ آلِ البَيتِ، الأُردنَ.
- الاِقتِراحُ في بَيانِ الاصطِلاحِ، لابنِ دَقيقِ العَيدِ، تَقِي الدَينِ أَبِي الفَتَحِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِ بنِ وَهَبِ بنِ مَطِيعِ القَشيرِيِّ، المَعروفِ بِابنِ دَقيقِ العَيدِ (المُتوفى: ٧٠٢هـ-)، نَشْرُ دارِ الكُتبِ العَلميَّةِ، بيروت.
- الباعِثُ الحَديثُ اختِصارُ عِلومِ الحَديثِ، لابنِ كَثيرِ، أَبِي الفِداءِ إِسْماعيلَ بنِ عَمَرَ بنِ كَثيرِ القَرشيِّ البَصريِّ ثمَّ الدَمشقيِّ (المُتوفى: ٧٧٤هـ-)، تَحقيقُ أَحْمَدِ مُحَمَّدِ شاكِرِ، نَشْرُ دارِ الكُتبِ العَلميَّةِ، بيروتَ، لِبَنانَ، الطَبعةُ: الثالِثةُ.
- تاجُ العَروسِ من جِواهرِ القامُوسِ، مُحَمَّدُ عبدُ الرِزاقِ الحَسينيِّ (ت ١٢٠٥هـ)، دارُ الهِدايةِ.
- تاريخُ الإِسلامِ وِوفِياتِ المَشاهيرِ وَالأعلامِ، لِلذَهبِيِّ، شَمسُ الدَينِ أَبِي عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ بنِ عَثمانَ بنِ قَائِمَازِ الذَهبِيِّ (المُتوفى: ٧٤٨هـ-)، تَحقيقُ عَمَرَ عبدِ السَلامِ التَدَمَريِّ، نَشْرُ دارِ الكُتابِ العَربيِّ، بيروتَ، الطَبعةُ الثالِثةُ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- تَدريبُ الرِوايِ في شَرحِ تَقريبِ النِواويِّ، لِلسيوطيِّ، جِلالُ الدَينِ عبدِ الرَحمَنِ بنِ أَبِي بَكرِ، السِيوطِيِّ (المُتوفى: ٩١١هـ-)، تَحقيقُ أَبِي قَتِيبَةَ نَظَرَ مُحَمَّدِ الفارِيابيِّ، نَشْرُ دارِ طَيبيةِ.
- تَدريبُ الرِوايِ في شَرحِ تَقريبِ النِواويِّ، لِلسيوطيِّ، جِلالُ الدَينِ عبدِ الرَحمَنِ بنِ أَبِي بَكرِ، السِيوطِيِّ (المُتوفى: ٩١١هـ-)، تَحقيقُ أَبِي مَعادِ طارِقِ بنِ عِوضِ، دارُ العاصِمةِ، الرِياضِ، الطَبعةُ الأوَّلَى، ١٤٢٤هـ.
- تَعريفُ أَهلِ التَقديسِ بِمَراتِبِ المِوصُوفينَ بِالتَدليسِ (طَبقاتُ المَدلِّسِينِ)، لِلحافِظِ ابْنِ حَجَرَ، أَبِي الفِضْلِ أَحْمَدِ بنِ عَلِيِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ بنِ حَجَرَ العَسْقالَنيِّ (المُتوفى:

- ٨٥٢هـ)، تحقيق د. عاصم بن عبد الله القريوتي، نشر مكتبة المنار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمته من صحيحه، وشأذه من محفوظه.**
 - **مؤلف الأصل:** ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ).
 - **ترتيب:** الأمير أبي الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (المتوفى: ٧٣٩هـ).
 - **مؤلف التعليقات الحسان:** الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، ابن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، نشر دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
 - **تقريب التهذيب،** لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، نشر دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
 - **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث،** للنووي، أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
 - **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار،** للأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
 - **تيسير مصطلح الحديث،** لأبي حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، نشر مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة العاشرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
 - **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال** (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارح علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)، للخزرجي

- أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر، حلب / بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ -
- سنن ابن ماجه - وماجه اسم أبيه يزيد - أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله، نشر دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
 - سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، نشر دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
 - سنن الدارقطني، الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
 - السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
 - سنن النسائي (المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي)، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
 - شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين فحل، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
 - شعب الإيمان، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبي بكر (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، وأشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب دار السلفية ببومباي، الهند، نشر مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع دار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- **صحيح ابن حبان** (مع "التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشأذه من محفوظه).
مؤلف الأصل: ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ).
ترتيب: الأمير أبي الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (المتوفى: ٧٣٩هـ).
- **مؤلف التعليقات الحسان**: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، ابن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، نشر دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- **صحيح البخاري** (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **صحيح البخاري**، محمد إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة السلفية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- **صحيح مسلم** (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **العلل** لابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية: الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، والدكتور خالد بن عبد الرحمن الجريسي، نشر مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، للسخاوي، (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق أبي عائش عبد المنعم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١م.

- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، للسخاوي شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق علي حسين علي، نشر مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- الفصل للوصول المدرج في النقل للخطيب الغدادي الحافظ أبي بكر أحمد البغدادي، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق أ.د. محمد مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الفصل للوصول المدرج في النقل، للخطيب الغدادي الحافظ أبي بكر أحمد البغدادي، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، للإمام البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق أحمد الشريف، نشر دار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عديّ أبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه عبد الفتاح أبو سنة، نشر الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- لسان العرب، لابن منظور محمد بن مكرم المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، نشر دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق د. فؤاد عبد المنعم أحمد، نشر دار الدعوة، الإسكندرية.
- مستخرج أبي عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، نشر دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- **مسند ابن الجعد**، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، نشر مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- **مسند أبي داود الطيالسي**، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: ٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، نشر دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- **مسند الدارمي (المعروف بسنن الدارمي)**، أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق نبيل هاشم الغمري، نشر دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- **معجم ابن الأعرابي**، أبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري (المتوفى: ٣٤٠هـ)، تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، نشر دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، القاهرة، دار الدعوة.
- **معرفة أنواع علوم الحديث (ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح)**، لابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق نور الدين عتر، نشر دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- **المنتقى من السنن المسندة**، لابن الجارود أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: ٣٠٧هـ)، تحقيق عبد الله عمر البارودي، نشر مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- **الموقظة في علم مصطلح الحديث، للذهبي**، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، للحافظ ابن حجر، أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتعليق نور الدين عتر، نشر مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، نشر أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، نشر المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.